

## قرارات

### **وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

قرار وزارى رقم ٦٤٨ لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/٧/١٢

باعتراض تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٥٠) بمساحة ١٩,٣٦ فدان

لإقامة مشروع عمرانى متكمال (عمارات)

والخاصة لشركة الجمان للإنشاء والاستثمار العقاري (ش. م. م)

بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة السادس من أكتوبر

والصادر لها القرار الوزارى رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠١٥

### **وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

### **ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى أمر الإسناد الصادر برقم (٣١٧) بتاريخ ٢٠١٤/٦/٢٥ بتخصيص قطعة الأرض رقم (٥٠٥) بمساحة ١٩,٣٦ فدان بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة السادس من أكتوبر لشركة الجمان للإنشاء والاستثمار العقاري (ش. م. م) لإقامة نشاط عمرانى متكمال (عمارات)؛ وعلى محضر التسلیم المحرر بتاريخ ٢٠١٤/٨/١١ لقطعة الأرض رقم (٥٠٥) بمساحة ١٩,٣٦ فدان المخصصة لشركة الجمان للإنشاء والاستثمار العقاري (ش. م. م) بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة السادس من أكتوبر؛ وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٨ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة الجمان للإنشاء والاستثمار العقاري (ش. م. م) لبيع قطعة الأرض رقم (٥٠٥) بمساحة ١٩,٣٦ فدان - منطقة حدائق أكتوبر بمدينة السادس من أكتوبر؛ وعلى القرار الوزارى رقم (٢٨٢) بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٩ باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٥٠٥) المخصصة لشركة بمساحة ١٩,٣٦ فدان ، بما يعادل ٢٠٠٣١٣٢م<sup>٢</sup> لإقامة مشروع عمرانى متكمال (عمارات) بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة ٦ أكتوبر؛ وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠٢) بتاريخ ٢٠١٧/١/٢٩ بالموافقة على منح قطع الأراضى المخصصة للشركات والمستثمرين بالمدن الجديدة بنشاط (عمرانى متكمال أو خدمى) لكافية المساحات مهلة إضافية قدرها (٦) شهور بدون مقابل للمشروعات التى لم تنته مدة تنفيذها أو انتهت مدة تنفيذها وتم منحها مهلة بمقابل ولا تزال سارية؛ وعلى كتاب السادة شركة الجمان للإنشاء والاستثمار العقاري الوارد برقم (٨١٩٣٣) بتاريخ ٢٠١٧/٣/٥ بخصوص طلب تعديل القرار الوزارى رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠١٥ الخاص بتخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٥٠٥) بمساحة ١٩,٣٦ فدان بمنطقة حدائق أكتوبر بالمدينة لإقامة مشروع عمرانى متكمال (عمارات) ، المرفق به بعض المستندات اللازمة لتعديل القرار الوزارى عاليه؛

وعلى ما يفيد سداد المصاريـف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٧/٥/١٦ نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى المعدل للمشروع ؛ وعلى كتاب السادة شركة الجمان للإنشاء والاستثمار العقاري برقم (٤٧٥٧٢) بتاريخ ٢٠١٧/٥/١٧ والمرفق به عدد (٧) لوحات للمخطط العام المعدل للمشروع ؛ وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (١٩٨٣٤) المؤرخ ٢٠١٧/٦/١٣ والمرفق به بعض المستندات الخاصة بالمشروع ، وكذا عدد (٧) لوحات بعد المراجعة والتوجيه من قبل جهاز المدينة ، وكذا الموقف المالى والعقارات والتنفيذى للمشروع ، المتضمن وجود قسط مستحق على الشركة بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٥ لم يتم تحصيله حتى تاريخه بالإضافة إلى الفوائد المستحقة وطبقاً لما ورد قرین توقيع قطاع الشئون العقارية والتجارية بجدول عدم المانعة المرفق بالملف ؛ وعلى البرنامج الزمني المقدم من الشركة لنھو تنفيذ المشروع في ٢٠١٨/١١/١٩ والمعتمد بتاريخ ٢٠١٧/٦/١٥ ؛ وعلى التعهدات المقدمة من الشركة بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديـم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة ، وأن «التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة بنود العقود المبرمة بينها وبين قاطنى / مالكى المشروع وفي حالة ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات ملغية» ، وأنه لم يتم البيع أو التصرف فى أى وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن ؛ وعلى جدول عدم المانعة الموقع من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة الجمان للإنشاء والاستثمار العقاري لإقامة مشروع عمرانى متكمال (عمارات) على قطعة الأرض رقم (٥٠) بمنطقة حدائق أكتوبر مساحة ١٩,٣٦ فدان بمدينة ٦ أكتوبر وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ وكراستة شروط المزايدة وتضمنت التعديلات :

زيادة نسبة منطقة الخدمات وتقليل نسب أراضي الإسكان فى إطار النسب والاشتراطات المسموح بها للإسكان والخدمات للمشروع .

تعديل بعض النماذج السكنية المعamarية :

وعلى مذكرة السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٧/٧/٥ المتضمنة أن التعديلات المقدمة من الشركة ضمن النسب والاشتراطات البنائية المسموح بها وانتهت المذكرة إلى طلب استصدار القرار المعروض :

**قرر :**

**مادّة ١ -** يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٥٠) بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة ٦ أكتوبر المخصصة لشركة الجمان للإنشاء والاستثمار العقاري مساحة ١٩,٣٦ فدان ، أي ما يعادل ٢٨١٣٠.٣,٧٠م<sup>٢</sup> (فقط واحد وثمانون ألفاً وثلاثمائة وثلاثة أمتار مربعة و٧٠/١٠٠ من المتر المربع لا غير) لإقامة نشاط عمرانى متكمال (عمارات) ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٨ والقرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم الصادر لقطعة تحت رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠١٥ والتى تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢ -** تلتزم الشركة بعدم البدء في تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي جميع الأحوال لا يحق للشركة الإعلان عن بيع قطع الأراضي فقط دون إقامة وحدات سكنية داخلها ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٣ -** تلتزم الشركة بالتعهدات المقدمة منها وهي كالتالي :

تعهد بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة مخالفة ذلك يتم الإحاله للجنة المختصة بالتسuir وبشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .  
تعهد أنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن المختصة بالهيئة .

تعهد بأن التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة بنود العقود المبرمة بينها وبين قاطنى / مالكى المشروع وفي حالة ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن .

**مادة ٤ -** تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٥ -** تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم عن المساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

**مادة ٦ -** تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص الازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ولا يتم استخراج التراخيص إلا بعد سداد الأقساط التى حل موعد سدادها .

**مادة ٧** - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار والمحددة بالبند (٣) من العقد المبرم مع الشركة ، وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من هذا القرار وطبقاً للجدول الزمني المعتمد للمشروع وخلال المهلة الممنوحة للمشروع والتي تنتهي بتاريخ ٢٠١٨/١١/١٩

**مادة ٨** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار لسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

**مادة ٩** - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة المستدامة على النحو المتبوع حالياً بالهيئة .

**مادة ١٠** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

## **الشروط المرفقة بالقرار الوزارى**

ال الصادر باعتماد تعديل التخطيط والتقطيع

لمشروع شركة الجمان للإنشاء والاستثمار العقاري بقطعة الأرض رقم (٥٠)

بمساحة ١٩,٣٦ فدان بمنطقة حدائق أكتوبر

بغرض إقامة مشروع عمرانى متكامل (عمارات) بمدينة ٦ أكتوبر

### **مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١٩,٣٦ فدان ،

أى ما يعادل ٢٨١٣٠,٣٧٠ م<sup>٢</sup> .

### **مكونات المشروع :**

١ - تبلغ المساحة المخصصة للاستعمال السكنى ٤,٣٢٣٣٠ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٧,٧ فدان ،

وتمثل نسبة (٣٩,٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ٤٤,٤٤ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٢,٣٢ فدان ،

وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية ٠٣,٢٤٢١٩ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٥,٧٧ فدان ،

وتمثل نسبة (٢٩,٧٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية ٠٨٥,٢٨٠ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٠,٦٧ فدان ،

وتمثل نسبة (٤٥,٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء ٢٢,٨٨٥٥ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ١١,٢ فدان ،

وتمثل نسبة (١٠,٩٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٦ - تبلغ المساحة المخصصة للفراغات العامة ومبارات المشاة ٧٢,٣٣٣٦ م<sup>٢</sup> ،

بما يعادل ٠,٧٩ فدان ، وتمثل نسبة (٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

### الأراضي المخصصة للإسكان :

تبلغ المساحة المخصصة للاستعمال السكـنى ٤٣٢٣٣م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٧,٧ فدان ، وتمثل نسبة (٣٩,٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول التالي :

النموذج	النكرار	مساحة الدور الأرضي (م <sup>2</sup> )	إجمالي مساحة الدور الأرضي (م <sup>2</sup> )	عدد الأدوار متكررة	أرضي + أدوار	نوع الوحدة	عدد الوحدات بالدورين	إجمالي عدد الوحدات بالعمارة	إجمالي عدد الوحدات بالنماذج	ملاحظات
T١	٨	٥٣٢,٥٦	٤٣٠,٧٢	٥ أدوار	أرضي + أدوار متكررة	الأول ، الثاني ، الثالث ، الرابع ، الخامس	٥ وحدات دوبلكس ، ٦ وحدات شقة ، ٦ وحدات والسطح ، ٦ وحدات دوبلكس	١٧	١٣٦	واجهات جانبية مصممة
T٢	٥	٦١٢,٦	٣٠٦٣	٣ أدوار	أرضي + أدوار متكررة	الأول ، الثاني ، الثالث ، الرابع ، الخامس	٦ وحدات دوبلكس ، ٦ وحدات شقة ، ٦ وحدات دوبلكس	١٨	٩٠	واجهات جانبية بفتحات جانبية
T٣	٤	٦١٢,٦	١٨٣٧,٨	٣ أدوار	أرضي + أدوار متكررة	الأرضي للخامس	٣ شقق من الأرضي للخامس	٢٤	٧٢	واجهات جانبية بفتحات جانبية
T٤	٢	١٠٦٥,١٨	٢١٤٠,٣٦	٣ أدوار	أرضي + أدوار متكررة	الأرضي للخامس	٣ شقق من الأرضي للخامس	٤٨	٩٦	واجهات جانبية مصممة

ملاحيات	إجمالي عدد الوحدات بالنماذج	إجمالي عدد الوحدات بالعمارة	عدد الوحدات بالدورين	نوع الوحدة	الأدوار	عدد الأدوار	إجمالي مساحة الدور الأرضي (م²)	مساحة الدور الأرضي (م²)	التكرار	النموذج
واجهات جانبية مصممة	١٣٦	٢٤	١٠	وحدات دوبلكس	الأرضي + الأول		٤٣٠,٧٢	١٠٧٥,١٨	٤	T٥
				شقق ، والسطح	الثاني والرابع					
				وحدات دوبلكس	والعلوي	الثالث والخامس				
واجهات جانبية بفتحات	١٠	١٠	٦	وحدات دوبلكس	الأرضي + الأول	أرضي + ٢ أدوار متكررة	٦١٢,٦	٦١٢,٦	١	T٦
				وحدات دوبلكس	الثاني والثالث					
-	٥٤٠	-	-	-	-	-	١٦١٦٥,٢	-	٢٣	الاجمالي

الكثافة السكانية للمشروع : ١٢٠ شخصاً / فدان .

#### أولاً - الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان :

المساحة المخصصة لأراضي الإسكان لا تزيد عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .

النسبة البنائية للعمارات (f. p) لا تزيد عن (٥٠٪) من إجمالي المسطح المخصص للإسكان .

الردود :

يتم ترك مسافة ٦ م بين العمارت وحد الجار .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٦ م بعد عرض الرصيف للطرق الخارجية حتى حد المبني .

يتم ترك مسافة لا تقل عن مترين بعد عرض الرصيف للطرق الداخلية حتى حد المبني .

المسافة بين عمارت المشروع وفيلات أي مشروع مجاور - إن وجد - لا تقل عن ٥ م .

المسافة بين العمارت لا تقل عن ١ م ، وحال عدم وجود فتحات جانبية تكون المسافة

بين العمارت لا تقل عن ٨ م .

الارتفاع المسموح به (أرضي + ٥ أدوار متكررة) وبحد أقصى لارتفاع ١٨ م طبقاً لكراسة شروط المزايدة فيما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من قبل وزارة الدفاع بالمنطقة .  
يسمح بعمل بدرؤم يستغل كاماكن انتظار للسيارات وأعمال الكهروميكانيكال خاصة بالمبني فقط ، ودون أدنى مسؤولية على جهاز المدينة .

يسمح بعمل مراافق الخدمات بدور السطح على مساحة (٪ ٢٥) من مسطح الدور الأرضي بالعمارات السكنية ، بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة رقم (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨  
يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

يتم الالتزام بعمل مداخل ومخارج البدرؤمات طبقاً للكود المصرى للجراجات واشتراطات الجهات المعنية .

الالتزام بترك مسافة لا تقل عن ٦ م بين أراضي الإسكان وأراضي الخدمات .

#### ثانياً - مناطق الخدمات :

##### أولاً - مساحة الخدمات :

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ٤٤,٩٧٥٦ م٢ ، بما يعادل ٣٢ فدان ، وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول التالي :

الاشتراطات البنائية			المساحة (فدان)	المساحة (م٢)	النشاط	المنطقة
الردد	الارتفاع	النسبة البنائية				
٦ من جميع الجهات	بدرؤم + أرضي + دورين متكررين	٪ ٣٠	١,٩٣	٨٠٩٥,٤٥	تجاري إداري	(١)
			٠,١٨	٧٤٩,٤٤	ترفيهي	(٢)
	أرضي فقط	٪ ١٠	٠,٢١	٩٠٢,٥٥	ترفيهي	(٣)
-	أرضي فقط ببدون بدرؤم	-	٠,٠٠٢١	٩	غرف الأمن والبوابات	(٤)
-	-	-	٢,٣٢	٩٧٥٦,٤٤	الإجمالي	

### ثانياً - الاشتراطات البنائية :

تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدم من الطريق الخارجى وفى حالة التخديم من الطريق الخارجى أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تسuir مناطق الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

الحد المسموح به لمنطقة الخدمات من (٪.٨) إلى (٪.١٢) من إجمالي مساحة أرض المشروع يخصص للاستخدامات الخدمية لقاطنى المشروع فقط .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية)

طبقاً لاشتراطات المشروعات الاستثمارية المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار للسيارات بمعدل سيارتين / ٥٠ م٢ مبانٍ مغلقة بالبدروم وسطحياً بمنطقة الخدمات وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

لؤى محمد محمد على عبد الرحيم



